

5 11 5. 1

مدر بریاسة الجمهوریة فی ۵ شعبان سنة ۱۳۹۰ ( أول أغسطس شنة ۱۹۷۷ )

أنور السادان

## الجريدة الرسمية - العدد ٢٤ ( مكرر ) في ٢١ أغسطس سنة ١٩٧٦ AMENDATORY AGREEMENT أتفاق لتعديل أتفاقية TO التزام للبحث عن البترول وإنتاجه CONCESSION AGREEMENT FOR PETROLEUM EXPLORATION AND PRODUCTION حكومة جمهورية مصر العربية BETWEEN THE GOVERNMENT OF THE ARAB والهيئة المصرية العامة للبترول **REPUBLIC OF EGYPT** AND وشركة يونيون مصرللزس THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION تحرر حسبذا التعديل وصار الالتزام به في اليوم – AND

ن شهر ----- سنة ١٩٧٦ ( ويعبرعنه فيا على بـ" اتفاق التعديل ") لاتفاقية الالترام للبحث عن البترول وإنتاجه ( ويسرعتها فيا يلى بـ" الاتفاقية ") للرخص بها بمقتضى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٤ معرفة وفيا بين كل من حكومة حمهورية مصر العربية ( و يعبر عنها فى هذا التعديل بـ" الحكومة ") والحيئة المصرية العامة للبترول ، وهى شخصية قانونية أنشئت عوجب القانون رقم ١٦٧ نسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديلات ( ويعبر غنها ن هذا التعديل بـ" الحيئة " ) وشركة يونيون مصر للزيت ، وهى شركة ن هذا التعديل به الحياة " ) وشركة يونيون مصر للزيت ، وهى شركة مؤسسة وقائمة وفقا لقوانين ولاية كاليغور نيا مالولايات المتحدة الأمريكية ( ويعبر عنها فيا على بـ" يونيون " أو " المغاول " )

UNION OIL COMPANY OF EGYPT THIS AMENDMENT (hereinafter referred to as "Amendatory Agreement") made and entered into on , 1976, to the  $CON^2$ day of this CESSION AGREEMENT for petroleum Exploration and production (herein referred to as the "Concession Agreement"), authorized by Law No. 61 of 1974, by and between the Arab Republic of Egypt (hereinafter referred to as the "GOVERNMENT"). EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958, as amended (hereinafter referred to as "EGPC") and UNION OIL COMPANY of EGYPTa company organized and existing under the Laws of the State of California, U.S.A. (hereinafter referred to as "UNION" or "Contractor"). (The GOVERNMENT. EGPC and UNION are hereinafter referred to collectively as "the Parties").

### WITNESSETH

WHEREAS, on July 21, 1974 (hereinafter referred to as "Effective Date") a Concession Agreement for Petroleum Exploration and Production (hereinafter referred to as "Concession Agreement") was signed by and between the Government of the Arab Republic of Egypt, Egyptian General Petroleum Corporation and Union Oil Company of Egypt covering an area (hereinafter referred to as "Area") containing approximately 10,000 square kilometers, the major portion of which lies offshore Ras Benas in the Red Sea; and WHEREAS, CONTRACTOR has conducted extensive marine seismic operations over the Area since the Effective Date. Such operations have allowed CONTRACTOR to accurately determine the water depths of the said Area. The aforesaid depths are indicated on Annex "B" attached hereto ; and

(ويطلق على الحكومة والهيئة ويونيون مجتمعين فيايل "الأطراف").

تقرر الآتى :

حيث إنه فى ٢٩ يوليه ١٩٧٤ (و يعبر عنه فيا على: <sup>20</sup> تاريخ السريان")، قدتم توقيع المفاقية الترام للبحث عن البترول وإنتاجه (ويعبر عنها فيا يل ب<sup>20</sup> انفاقية الالترام") بمعرفة وفيا بين حكومة جمهورية مصر العربية ، والتوسسة المصرية العامة للبترول ، وشركة يونيون مصر للزيت فى منطقة ( يعبر عنها فيا يلي به <sup>20</sup> المنطقة ") تبلغ مساحتها حوالى ..., اكيلو متر مربع ، ويقع ألحانب الأكبر منها فى البحر عند رأس بناس بالبحر الأحر.

وحيث إن المقاول قد قام بعمليات مسح بحرى سيزمية واسعة في المنطقة منذ تاريخ السريان ، وقد مكنت تلك العمليات المقاول من أن يحدد على وجه الدقة أعماق المياه في المنطقة المذكورة وهذه الأعماق مبينة في الملحق <sup>دو</sup>ب<sup>70</sup> المرافق .

( مکرر ) فی ۲۱ أغسطس سنة ۱۹۷۹	الجريدة الرسبية _ العدد ٣٤

WHEREAS, the marine seismic operations carried out y CONTRACTOR have revealed that approximately venty-five percent (75%) of the offshore portion of the rea lies in water depths greater than two hundred (200) eters and that approximately fifty-five (55%) of such rea lies in water depth greater than five hundred (500) seters; and

WHEREAS, adequate lead time for delivery of certain socialized equipment will be necessary for CONTRAC-OR to drill in water depths in excess of two hundred (200) eters. Costs of exploring for and developing Petroleum these water depths will be much greater than the costs or operations in water depths less than two hundred (200) icters; and

WHEREAS, the PARTIES consider it to be in their وحيت إن الأطراف ترى من صالحها إضافة بعض النصوص على اتفاقية est interests to include certain provisions in the Concession greement which would enable the CONTRACTOR to arry out its operations in a manner required to adequately valuate and develop, as warranted,all portions of the area ; and وحيث إنه طبقة المبادة ١٥ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٦ الذي بدأ WHEREAS, pursuant to Article 15 of Law No. 20 of 976 which went into effect as of March 17, 1976, EGPC s now constituted, has been subrogated to all the rights nd obligations of EGPC as it formerly existed, and has cen substituted for the said former EGPC in all agreements ud contracts concluded by the latter ; and وحث أن الهيئة بوضعها الحسالى قد حلت محل المؤمسة كطرف ق WHEREAS, EGPC as now constituted has thereby oplaced the former EGPC as PARTY to the Concession spreement; and وحيث إنه طبقًا للادة ١٧ (ج) من اتفاقية الالترام فإنه يجوز تعديل WHEREAS, in accordance with Article XVII (c) of the loncession Agreement, said Agreement may be altered or mended by the mutual agreement of the contracting parties and the parties desire to make this Amendatory Agreement for the reasons hereinabove stated; and WHEREAS, the GOVERNMENT desires to amend وحيث إن الحكومة ترغب في تعديل القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٤ الذي aw No. 61 of 1974 authorizing the Minister of Petroleum o alter and amend the Concession Agreement. بناءعليه، وبالنظر إلى الأحكام والتعهدات الواردة في هذه الاتفاقية ، NOW THEREFORE in consideration of the mutual provisions and covenants herein contained, the PARTIES gree as follows with respect to the Concession Agreement : القسم الأول Section 1 النسرض PURPOSE 1.1 The purpose of the Amendatory Agreement is to

وجيث إن عمليات المسح البحري السيزمية التي قامها المقاول قدكشفت عن أن تحسة وسبعين في المسائة ( ٧٥ / ) من ذلك الجزء من المنطقة الواقع في البحر يقع في مياه تزيد أعماقها عن ما تني ( ٢٠٠ ) متر وأن حوالي خمسة وخمسين في المسانة ( ٥٥ / ) من تلك المساحة تقع في مياء يتجاوز عمقها خمسان ( ... ه) متر .

٣.

وحيث إنه سيكون من اللازم على المقاول ، الانتظار الوقت الكان لاستلام بعض الأجهزة المنخصصة اللازمة للحفر في أعماق تزبد على المائتي ( ٢٠٠ ) متر ٢٠٧ أن تكاليف الكشف عن البترول وتنيته في تلك الأعماق من الميا. تزيد بكثير عن تكاليف العمليات في أعماق الميا. التي تقل عن مائتی ( ۲۰۰ ) متر .

الالتزام بما يمكن المقاول من النيام بعملياته بالكيفية اللازمة لتقيم وتتمية كافة أجزاء تلك المنطقة على الوجه المطلوب . العمل به اعتبار! من ١٧ مارس ١٩٧٦ ، فإن الحيثة بوضعها الراهن قد آلت إليها جميع حقوق والتزامات المؤمسة بوضعها السابق وقد حلت محل المؤسسة في جميع الاتفاقيات والعقود التي أبرمتها المؤسسة . اتفاقية الالتزام . أو تغير الاتفاقية المذكورة بانفاق الأطراف المتعماقدة وأن الأطراف يرغبون فى إجراء هـــــذا التحديل للاتفاقية وذلك للأسباب المذكورة فبما تقدم . يرخص لوذير البترول سعديل أو تغيير اتفاقية الالتزام . يوافق الأطراف على مايلي بالنسبة لاتفاقية الالتزام : ۱-۱ : الغرض من ذلك <sup>دو</sup> التعديل للاتفاقية " هو تعديل وتغير را

modify and amend the Concession Agreement to such extent as will enable the CONTRACTOR to adequately explore, and develop, as warranted, all portions of the Area, including that portion lying in water depths in excess of two hundred (200) meters (hereinafter referred to as "Deep Water").

أفاقية الالتزام إلى الحد الذي يكن المقاول من القيام بعمليات الكشف والتنمية الكافية على الوجه المطلوب في جميع أجزاء المنعلقة بمما في ذلك الجزء الواقع في أعماق من المياء نزيد على ما تي (٣٠٠) متر ( ويعبر عنها فيا يلي ي<sup>و</sup> المياه العدقة " ) .

The second secon

- 1.2 Considering that the major portion of the Area lies in Dep Water, and in order to accomplish the aforesaid purpose, the PARTIES recognize that operations as anticipated in the Concession Agreement will require different terms and conditions from those provided in said Agreement.
- 1.3 For the purpose and reasons hereinabove stated, the PARTIES hereby agree to modify and amend the Concession Agreement as hereinafter indicated in this Amendatory Agreement.

Section 2

AMENDMENT

- 2.1 The PARTIES hereby agree that the Concession Agreement shall be and is amended to the extent as bereinafter set forth.
- "22 Article 1 (g) shall be amended to read us follows: : "Commercial Well means a well on a geological"

١-٢ : حيث إن الجانب الأكبر من المنطقة يقع في المياه العميفة إمكان تحقيق الغرض المذكور أعلاه ، يعوك الأطراف أن العمليات النظر إجراؤها حسب اتفاقية الالتزام سوف تحتاج إلى أحكام وشروط تنفى عن تلك المنصوص عليها في الاتفاقية المذكورة . تنفى عن تلك المنصوص عليها في الاتفاقية المذكورة . الم تعديل وتغيير اتفاقية الالتزام وفقا لما هو وارد فسيا يلى في همذا الم تعديل وتغيير اتفاقية الالتزام وفقا لما هو وارد فسيا يلى في همذا

بل ملاين ومعيو من يسمو من و الديل للاتفاقية . القسيم الثاني

التعديل

 ۲-۲ : يوافق الأطراف على أن يجزى تعديل اتفافية الالتزام وذلك بلي الوجه الآتى :
 ۲-۲ : تعدل المبادة ۱ (ز) خيت يصبح نفسها كلآتى : -

<sup>14</sup> البئر التجارية " معناها بئر فى تركيب جيولو مى شضح ، بعد إجراء الاختبارات وفقا لنظم الإنتاج الصناعى السليمة المقبولة ، و بعد التحقق من ذلك ،عوفة الهيئة ، أنها تستطيع الإنتاج بمتوسط معدله لا يقسل عن ألف (...) يرميل من الزيت فى اليوم ( و يعبر عنه فيا يلى يه <sup>(درس من)</sup> إذا كانت أوا لماء الضحلة أو تلائة آ لاف (٣٠٠٠) <sup>(درس من)</sup> إذا كانت أوا لماء الضحلة أو تلائة آ لاف (٣٠٠٠) <sup>(درس من)</sup> إذا كانت أوا لماء العميقة .

feature which, after testing in accordance with sound and accepted industry production practices, and verified by EGPC is found to be capable of producing at the average rate of not less than 1000 barrels of oil per day (hereinafter referred to as "B.O.P.D.") if in shallow water, or 3000 B.O.P.D. if in deep water. The date of discovery of a "Commercial Well" is the date on which such well is completed and tested according to the above.

2.3 Article I (n) shall be added as a definition and shall read as follows :

"Shallow Water" means that portion of the Area lying in water depths of two hundred (200) meters or less, or oushore, whichever shall apply.

2.4 Article 1 (o) shall be added as a definition and shall read as follows :

"Deep Water" means that portion of the Area lying in water depths in excess of two hundred (200) meters.

2.5 Article II - The second an-numbered paragraph shall be amended to read as follows .

Annex "B" is a map compiled by photographic reduction from a scale of 1 : 100,000 indicating the Area covered and affected by this Agreement and described in Annex "A".

This Area is comprised of one hundred and nineteen (119) exploration blocks as shown in this map of Annex "B". Some of these blocks may be incomplete due to geographical reasons or otherwise. ا ويكون تاريخ اكتشاف البر التجارية هو تاريخ اكمال البر واختبارها
 اوقا لما ورد بعاليه .

٢-٣ : تضاف المحادة ٢ (ن) كتعريف ويكون نصها كالآتى :

<sup>\*</sup> " المياة الضحلة <sup>\*\*</sup> معناها ذلك الجزء من المنطقة الذي يقع في أعماق من المياة مائتي (٢٠٠) متر أو أقل ، أو في الأرض ، حسب الأحوال .
<sup>\*</sup> المياء تبلغ مائتي (٢٠٠) متر أو أقل ، أو في الأرض ، حسب الأحوال .

"المياه العميقة " معناها ذلك الجزء من المنطقة الذي يقع في أعماق من المباه تزيد على مائتي (٢٠٠) متر .

ا ۲ ــــه : المــادة ۲ ــــ تعدل الفقرة الثانية غير المرقومة بحيث يصبح نعمها كالآتي :

المليحق (ب) : خريطة معدة بواسطة التصغير الفونوغراق من حريطة إبمقياس رسم ١ : ٢٠٠٠٠ تبين موقع المنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية والموصوفة في الملحق (أ) وتتكون هذه المنطقة من مائة وتسعة عشر (١١٩) قطاع بحث طيقا للوضح في خريطة الملحق (ب) و بعض هذه القطاعات قد تكون غير كاملة لأسباب جغرافية أو غير ذلك

# الجريدة الرسمية - العدد ٢٤ ( مكرر ) في ٢١ أغسطس سنة ١٩٧٦

Acticle 11: - The third un numbered paragraph shall be amended to read as follows :

Annex "C" is the form of a Letter of Guaranty to be issued by the National Bank of Egypt and to be submitted by CONTRACTOR on the Effective Date of this Agreement, for the sum of sixteen (16) million United States Dollars (\$ 16,000,000) guaranteeing the execution of the CONTRACTOR's minimum exploration obligations hereender for the first four (4) year Exploration Period. Such guaranty shall remain effective for six months after the end of the said four (4) year Period, except as it may be released prior to that time in accordance with the terms thereof

Article III (b) The first full paragraph shall be amended to reach as follows :

An initial exploration Period of four (4) years shall شبدأ فترة أولية للبحث مدتها أربع (٤) سنوات اعتبارا من تاريخ start from the Effective Date. Six (6) extensions of السريان - و تنج المقاول سنة المتدادات لفترة البحث الأولية مدة كل one (1) year each to the initial Exploration Period shall be granted, year by year, to CONTRACTOR at امتداد سنة واحدة وتمنح سنة بسنة وذلك بناء على طلبه باخطار كنابى its option upon ninety (90) days prior written notice to EGPC and subject only to its having fulfilled its يرمل للهيئة قبلبداية السنة مدة تسعن ( ٩٠ ) يوما دون أي شرط سوى obligations hereunder in the preceding Period. The وفا. المقاول بالتزاماته المنصوص علمها في هذه الاتفاقية عن الفترة السابقة . Agreement shall be terminated if notice of a Commercial Discovery therein has not been given to EGPC. وتنتهى الاتفاقية إذالم تتلق الهيئة إخطارا بالاكتشاف النجاري فبها عند by the end of the tenth (10th) year of the Explora-نهاية السنة العاشرة (١٠) من فترة البحث أو عند إكمال حفر واختبار أي tion Period or upon the completion of drilling and برَّ فيها بجرى حفرها أو اختبارها فيها عند نهامة السنة العاشرة ( ١٠ ) testing therein of any well actually drilling or testing therein at the end of the tenth (10th) year of the من قرةالبحث دون أن تتجاوز ذلك باكثر من سنة (٦) أشهو ، إذا تهن Exploration Period, but not more than six (6) months, if such well, when completed does not result in CON-أذذلك البثرعند إكاله لايترتب عليه قيسام المقساول بالإخطبار عن TRACTOR giving notice of a Commercial ا کتشاف تجاری . Discovery.

٢ --- ٦ : المسادة ٢ ---الفقرة الثالثة غير المرقومة تعدل بحبت يصبح قصها كالآتى :

الملحق (ج) صيغة خطاب ضمان يصدوه البتك الأهسلي المعمرى ويقدمه المقاول في تاريخ سريان هذه الاتفاقية ، وذلك بمبلغ ستة عشر (١٦) مليون دولار أمريكي ..., ١٦, دولار أمريكي ) ضمانا لقيام المفاول يتنفيذ الحد الأدنى من التراماته في عمليات البحث الواردة في هذه المفاول يتنفيذ الحد الأدنى من التراماته في عمليات البحث الواردة في هذه الاتفاقية اللارج (٤) سنوات الأولى بن نترة البحث . وتستمر هذه العمانة سارية المفعول لمدة ستة أشهر بعد نهاية نترة الزربع (٤) سنوات المذكورة إلا إذا تم التخلي عنها قبل هذا الموعد وفقا لما ورد في هذه الاتفاقية من شروط .

۲ — ۲ : المحادة ۳ (ب) تعمل الفقرة الأولى بأكملها بحيث يصبح تعميه كالآتى :

3 Article III (c)- The first full paragraph shall be amended to read as follows :

"Commercial Discovery". At such time as CON-TRACTOR gives notice of a Commercial Well, CONTRACTOR shall undertake as part of its exploration program the appraisal of the structure on which such well is drilled by the drilling of one or more additional wells to determine whether such structure is worthy of being developed commercially taking into consideration the recoverable reserves production, pipeline and terminal facilities required, estimated crude oil prices, and all other relevant technical and economic factors. ۲ – ۸ : المادة الثالثة (ج) – تعدل الفقرة الأولى با كملها بحيث يصبح نصما كالآتى :

"الاكتشاف التجارى " يتعهد المقاول بكر، من برنامجه الخاص بالبحث وذلك لدى قيسامه بالإخطار عن بئر تجارية – بأن يقوم بنقيم التركيب الذي حفوت فيه هذه البئر ، وذلك بحتر بئر أو أكثر من الآبار الإضافية لنقرير ما إذاكان ذلك التركيب يستحق تنميته تجاريا ، T خذا ف الاعتبار الإحتياطيات التي يمكن الحصول عليها والإنساج وخطوط الأنابيب والتجهيزات المطلوبة لنهايتها والأسعار المقدرة للزيت الخام وكافة العوامل الفنية والاقتصادية الأخرى المتعلقة بالموضوع .

ر) فی ۲۱ أغسطس سنة ۱۹۷۷	· الجريدة الرسية _ العدد ٣٤ ( مكر
Article III (c) The second full paragraph shall it amended to read as follows : "A Commercial Discovery" may consist of one ( producing reservoir or a group of producing rese voirs which, after appraisal, is worthy of being developed loped commercially CONTRACTOR shall giv notice of a Commercial Discovery to EGPC immedia tely after the discovery is considered by CONTRAC TOR to be worthy of commercial development but is no event later than the completion of the third Es- ploration appřaisal well, if required, or tea (10 months from a discovery in that portion of the Are- lying in Shallow Water, and twenty four '24-month in that portion of the Area lying in Deep Water following the 'discovery of the Connectial W-fill whichever is earlier. Thereafter, development opera- tions shall immediately be started by BENASCO and a development program, based upon the characteristics	<ul> <li>٣ - ٩ : المحادة الثالثة (ج) - تعدل الفقرة الثانية با كالها بحيث</li> <li>٣ - ٩ : المحادة الثالثة (ج) - تعدل الفقرة الثانية با كالها بحيث</li> <li>٩ - ٩ : المحادة الثالثة (ج) - تعدل الفقرة الثانية با كالها بحيث</li> <li>٩ - ٩ : المحادة الثالثة (ج) - تعدل من مكن واحد (١) منتج</li> <li>٩ - ٩ : الا كنشاف التجاوى " من مكن واحد (١) منتج</li> <li>٩ - ٩ : المحادن المنتجة تستحق بعدتقييمها أن تنمى تجاريا ، و يقوم</li> <li>٩ - ٩ : المحادن المنتجة تستحق بعدتقييمها أن تنمى تجاريا ، و يقوم</li> <li>٩ - ٩ : من المكامن المنتجة تستحق بعدتقييمها أن تنمى تجاريا ، و يقوم</li> <li>٩ - ٩ : من المكامن المنتجة تستحق تغييمها أن تنمى تجاريا ، و يقوم</li> <li>٩ - ٩ : من المكامن المنتجة تستحق تغييمها أن تنمى تجاريا ، و يقوم</li> <li>٩ - ٩ : من المكامن المنتجة تستحق تغييمها أن تنمى تجاريا ، و يقوم</li> <li>٩ - ٩ : من المكامن المنتجة تستحق تغييمها أن تنمى تجاريا ، و يقوم</li> <li>٩ - ٩ : من المكامن المنتجة تستحق تغييمه تجاريا و يشرط أن لا يناخر هذا المحلي المرابا من أو بعد عشرة (١٠) شهور من تاريخ الا كنشاف إذا كان الأمر، ، أو بعد عشرة (١٠) شهور من تاريخ الا كنشاف إذا كان المحل التقيمية المائة ، إذا المحل من أو بعد عشرة (١٠) شهور من تاريخ الا كنشاف إذا كان المحل من أو بعد عشرة (١٠) شهور من تاريخ الا كنشاف إذا كان المحل من أو بعد عشرة (١٠) شهور من تاريخ المحلة ، وأر بعة أو المحلة المائة ، إذا المحل من أو بعد عشرة (١٠) شهور من تاريخ المحلة ، وأو بعد أو المحلة المائيز من الموقع أو المحل المحلية المحلة ، من تاريخ المحل المحليم المحلة ، أو المحلة المائيز من المحلة ، وأو ما أو المحلة المحلية ، من المائيز من المحلة المائيز من المحلة المائيز مائيز المحلة المائيز مائيز المحلة المحلة ما المحلة المحلة المائيز ما المحلة المائيز مائيز مائيز المحلة المائيز مالمحلة المائيز مائيز المحلة المائيز مائيز مائيز المحلة المائيز مائيز مائيز مالمحلة المائيز مائيز مائيز مائيز المحلة المائيز مائيز مائيز المحلة المائيز مائيز مائيز</li></ul>
of the field and good oil field practices, will be purs-	

9

- ued nucl the field is fully developed to the extent technically and economically feasible. CONTRAC-TOR shift also have the right to give such notice of Commercial Discovery with respect to any reservoir or newrooks even if the well or wells thereon are not "Commercial" within the definition of "Commercial Well" if, in its opinion, a group of reservoirs considered collectively could be worthy of commercial Development.
- 10 Article III (d)-shall be amended to read as follows : The development period shall be thirty (30) years from the Effective Date. This period may be renewed on the same terms and provisions for an additional period of ten (10) years at the option of CON-TRACTOR upon ninety (90) days written notice to EGPC. Following Commercial Discovery, the extent of the whole geological feature capable of production to be covered by development lease or leases shall be mutually agreed upon by EGPC and CON-TRACTOR and he subject to the approval of the Minister. Such area shall then be converted automatically into a development lease or leases without the issuance of additional legal instrument or permission. Development operations, thereafter, shall be started prompily by BENASCO and, unless EGPC and CONTRACTOR agree otherwise, at least one (i) drilling rig shall be used continuously until in accordance with good oil field practices and accepted engineering principles, the field is considered to be fully developed. In the event no Commercial Production of Petroleum in regular shipments is establi-

إلى أن يتم تنمية الحقل بالكامل في الحدود المكنة من الساحيتين الفنية والاقتصادية . ويكون للقاول الحق أبضا في أن يعطى مثل ذلك الاخطار بالاكتشافي التجارى بالنسبة لأى مكن أو مكامن حتى ولو كانت البتر أو الآبار المحفورة فيها ليست <sup>متتج</sup>ارية<sup>31</sup> في نطاق تعريف <sup>مو</sup>البترالتجارية<sup>31</sup> وذلك إذا كان من وجهة نظره أن مجموعة من المكامن يمكن إعتبارها مجتمعة أنها تستحق التنمية التجارية .

٢ - ٢ : تعدل المادة الثالثة ( د ) بحيث يصبح نصها كالآنى : تكون فترة التنمية تلاثين ( ٣٠ ) سنة من تاريخ السريان . ويجوز تجديد هذه الفترة بنفس الشروط والأحكام لمدة إضافية قدرها عشر (١٠) سنوات حسب اختيار المقاول بناء على إخطار المقاول الميئة كنابة بمهلة فدرها تسعون ( ٩٠ ) يوما . وعقب الاكتشاف التجارى ، يتم الاتفاق بن الميئة والمقاول على تطاق كافة أجزاء التركيب الجيولوجى القادر على الانتاج والذى سيغطيه عقد أو عقود التنمية كما يلزم الحصول على اعتماد الوزير في هذا الثان ، وعند ثلا تعول المساحة تلفائيا إلى عقد أوعقود تتمية دون حاجة إلى إصدار أية أداة قانونية أخرى أو نصرين .

وتبدأ بناسكو عمليات التنمية عقب ذلك فورا. ومالم تافق الهيئة والمقساول على خلاف ذلك ، يستعمل جهساز حار واحد على الأقل بصفة مستمرة إلى أن تعتبر تنمية الحقل قد تمت بالكامل رفقا للقواعد البترواية الهندمية المقبولة والأوضاع السليمة المرعية في حقول الزيت .

وفي حالة عدم وجود أى إنتاج تجارى للبترول بشحنات منتظمة في أى قطاع من القطاعات التي عثر فيها على اكتشاف تجارى وذلك في مدى ثلاث ( m ) سنوات بالنسبة للياء الضحلة أو خمس ( ه ) سنوات بالنسبة للباه العميقة ، من تاريخ الاكتشاف النجارى فإنه يجب النخل عن هذا القطاع \_

shed in any one of the blocks in which a Commercial Discovery is made within three (3) years with respect to Shollow Water or five (5) years with respect to deep Water, from the date of Commercial Discovery such block shall be surrendered.

7	الجريدة الرسبية – العدد ٢٢ (مكرر) في ٢٢ أغسطس سنة ١٩٧٧	
CONTRACTO under not later Date. Not lat month after th	shall be anomaled to read as follows : OR shall commence exploration here- than six (6) months after the Effective er than the end of the twenty-eight e Effective Date, CONTRACTOR oration drifting in the Area.	يجب على المقاول أن يبدأ عمليات البحث المذكورة في هذه الانفاقية ا
<ul> <li>(16) million U.S</li> <li>operations and</li> <li>initial four (4)</li> <li>include the cost</li> <li>one (1) year perextend beyond</li> </ul>	R shall spend a minimum of sixteen 5. Dollars (16,000,000) on exploration activities related thereto during the year Exploration Period which shall of drifting three (3) wells. For each riod that CONTRACTOR effects to the initial four (4) year Exploration ACTOR shall spend a minimum of z	يتعين على المقاول أن ينفق ستة عشر (١٦) مليو نا من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل ( ٢٠٠,٠٠٠, ٢) على عمايات البحث والأنشطة المتعلفة بها أثناء فترة البحث الأولية التي تبانخ أربع ( ٤ ) سنوات والتي تشمل تكاليف حذر ثلاث ( ٣ ) آبار ولكل فترة قدرها عام واحد ( ١ ) يختار المقاول مدها يعد فترة البحث الأولية أنبالغة أربع ( ٤ ) سنوات فإن على المقاول أن ينفق كحد أدني :

ر<u>ت</u>ر ۲۰ ۲۰ ۲۰ ۲۰ - (١) أربعة (٤) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة. i) Four (4) million U.S. Dollars (\$ 4,000,000) for الإمريكية ( ..., ... ؛ ) لأول استداد مقداره ( ( ) سنة واحدة . the first one (1) year extension z(٣) أربعة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية. ii) Four (4) million U.S. Dellars (\$ 4,000,000) for (..., یا نانی امتداد مقدار. (۱) سنة واحدة . the second one (1) year extension ; (٣) أربعة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية iii) Four (4) million U.S. Dollars (\$ 4,000.000) for (..., ۲) لتالت اعتداد مفداره (۱) سنة واحدة the third one (1) year extension ; (٤) أربعة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية. iv) Four (4) million U.S. Dollars (\$ 4,000,000) for (..., ... ) لرابع امتداد مقداره ( ۱ ) سنة وأحدة . the fourth one (I) year extension ; ( ہ ) أربعة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية v) Four (4) million U.S. Dollars (\$ 4,000,000) for (..., ... ) لخامس امتداد مقداره ( ۱ ) سنة وأحدة . the fifth one (1) year extension ; and (٢) أربعة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية. vi) Four (4) million U.S. Dollars (\$ 4,000,000) for (..., ... ) لـادس امتداد مقداره ( ۱ ) سنة واحدة . وتلك الفترات السنوية تمثل السنة الخامسة والسادسة والدايعة والثامنة والتاسعة والعاشرة على التوالى بعد تاريخ السريان وإذا حدث أن أنفق المقاول مبلغاً يزيد عن الحد الأدنى المطلوب أتفاقه خلال الأرب ( ; )

the sixth one [1] year extension Such yearly periods corresponding to the fifth, sixth, seventh, eighth, ninth and tenth year, respectively. after the Effective Date. If CONTRACTOR should spend more than the minimum amount required to ] be expended during the initial four (4) year Exploration period, or during any one (1) year Exploration ] Period thereafters the excess may be subtracted from the minimum amount of money required to be expended by CONTRACTOR during any succeeding Exploration Period or Periods, as the case may be.

منة (١) واحدة ، فإن ما سُفق بالزيادة بجوز خصمه من الحد الأدني عمل المطلوب من المقاول إنقاقه أثناء أية فترة بحث أو فترات خت تالية محمي من المقاول إنقاقه أثناء أية بحث أو فترات خت تالية محمب منتضيات الأحوال .

موات الأولية للبحث أو أثناء أبة نثرة ينحث تأتى بعد ذلك مقداردا

8	مکرر ) فی ۲۱ أغسطس سنة ۱۹۷۷	الجريدة الرسمية _ العدد ٢٤ ( ·
oblig befo Exp total \$ 10 end end equa of total arno be p surr of toperion ney	ticle IV (b) shall be amended to read as follows : case CONTRACTOR surrenders its exploration gations in this Agreement, as set forth above, one or at the end of the fourth year of the initial location Period having expended less than the location Period having expended less than the location Period having expended less than the form of sixteen (16) million U.S. Dollars (U.S. 6,000,000) on exploration or in the event at the of the fourth (4th) year CONTRACTOR has ended less than said sum in the Area, or ano and al to the difference between the said sixteen (16) lion U.S. Dollars (U.S. \$ 16,000,000) and the ount actually spent on exploration activities shall paid by CONTRACTOR to EGPC at the time of rendering or within three (3) months from the cod the fourth (4th) year of the initial Exploration iod as the case may be. Any expenditure deficie- by CONTRACTOR at the end of any one (1) year msion period which CONTRACTOR elects to	إنهة، فعلا على أنشطة البحث ، ويكون دفع هذا المبلغ عنــــد الدنلي عن المنطقة أو في.دى:للائة ( ٣ ) أشهر من نهاية السنة الرابعة ( ٤ ) من نترة البحث الأولية ، حسب الأحوال <sup>.</sup>

enter shall similary, and for the reasons just noted. result in a payment in full by CONTRACTOR to EGPC for such deficiency.

Provided the Concession Agreement is still in ferrer as to CONTRACTOR. CONTRACTOR shall be entitled to recover any such payments as exploration. expenditure in the manner provided for under Article VII in the event of development of Commercial Production.

In case no Commercial Discovery is established by the end of the tenth (10th) year, or in case CON-TRACTOR surrenders its exploration rights under this Agreement prior to this time. EGPC will not bear any of the aforesaid expenses spent by CON-TRACTOR.

213 Article X---The first two un-numbered paragraphs of which shall be amended to read as follows :

"Mandatory Relinquishments ?"

At the end of the fourth (4th) Year after the Effective Date hereof. CONTRACTOR shall relinquish to the GOVERNMENT a total of twenty-five (25) percent of the original Area not then converted to 2. development lease or leases.

Provided CONTRACTOR has elected to extend this Agreement as provided in Article III paragraph (b), then at the end of the seventh (7th) year after the Effective Date hereof. CONTRACTOR shall relinquish to the GOVERNMENT a total of twenty-five (25) percent of the original Area not then converted to a development lease or leases,

متداردا سنة (١) واحدة والتي يختار المقاول دخولها ، يترتب عليه قيام المناول بسداد هذا العجز بالكامل للهيئة .

ويحق للمقاول في حالة تنمية إنتاج تحارى أن يسترد أية مدفوعات معتعرة نفذت بحث بالطريقة المنصوص عدبا في الحادة السابعة وذلك إذا كانت الناقية الالتزام لا تزال سارية بالنسبة للمقاول .

وفي حالة عدم تخفق اكتشاف تجارى قبل نهامة السنة العاشرة (١٠) أوفي حالة ما إذا قام المقاول بالنخلي عن حقوقه في البحث في ظل هذه الاتفاقية قبل هذا التاريخ ، فلا تتحسل الهيئة أيا من المصروفات سالغة الذكراتي يكون المقاول قد أنفقها

٢ ــ ٢٢ : تعدل الفقرتان الأوليان غير المرقومتين من المهادة الخامسة بحبث يصبح نصهما كالآتى :

التخليات الإجبارية :

يى ا

عند نهاية السنة الرابعة ( ٤ ) بعد تاريخ سريان هذه الاتفاقية ، يتخلى المناول للحكومة عن مساحة مجموعها خمسة وعشرون ( ٢٥ ) في المانة النطقة الأصلية ، وهذا الجزء المنخل عنه دو مما لم يتم تحويله في ذلك التريخ إلى عقد أو عقود تتمية .

وفي حالة اختيار المقاول أن عدهذه الاتفاقية وفقا لمما هو منصوص عايه ق المبادة الثالثة فقرة (ب)، فإنه عند سماية السنة السابعة (v) بعد ماريخ. السريان في ظل هذه الاتفاقية ، يتخلى المقاول المحكومة عن ما مجموعة خمسة وعشرون (٢٥) في المائة من المنطقة لأصلية الذي لم يتم تحو بله حتى ذت الحين إلى عقد أو عقود تنمية

مکرد) فی ۲۱ أغسطس سنة ۱۹۷۶ (	A الجريدة الرسمية - المدد Y (
At the end of the total exploration period, CON- TRACTOR shall relinquish to the GOVERNMENT the remainder of the original Area not then converted to a development lease or leases. 114 Article VII(a) (1) (iii) shall be amended to read as	وعند نهاية إجمالى فترة الب <b>حث ، يتخلى ا</b> لمقاول للحكومة عن الباق من المنطقة الأصلية الذى لم يتم تحو ي <b>له حتى ذلك ا</b> لناريخ إلى عقدأو عقود تتمية . ٢ – ١٤ : تعدل المسادة السابعة (١) (١) (٣) بحيث يصبع نصها كالآتى :
follows : Development Expenditures, including those accumu- lated prior to the commencement of initial Com- mercial Production shall be recovered based on Amo- rtization starting in the later of the Tax Year in which such expenditure, are incurred or the Tax	نفقات التنمية بما في ذلك ما تراكم منها قبل يدء الإنتاج التجارى الأولى، تسترد على أساس استهلا كها ابتداء من السنة الضريبية التي صرفت فيها هذه النفقات أو السنة الضريبية التي يبدأ فيها الإنتاج التجاري الأولى ، أي من
Year in which initial Commercial Production com- mences. The Amortization rates to be used for this purpose, shall be as follows : Deep Water Shallow Water	و يكون معدل الاستهلاك المستعمل لهذا الغرض كالآتى : المياه العميةة 

for each field containing original estimated recoverable reserves of up 10% per annum  $\sim 200.000.000$  [barrels - 20%]

sa "Pmum.

For each field containing original s timated recoverable reserves of more than 200,000,000 and up to 400,000,000 barrels - 17.5% per annum.

For each field containing original recoverable reserves in estimated -400,000,000 barrels excess of 15% per annum !

15 Article VII (b) shall be amended to read as follows : "PRODUCTION SHARING" :

With respect to that portion of the Area lying in Shallow water, the remaining sixty (60) percent Crude Oil produced therefrom shall be taken and disposed of separately by EGPC and CONTRACTOR in the following proportions :

Average daily production for	EGPC's	Contractor's
(i) Consecutive producing	share	share
lays 200,000 BOPD or less.		
	80%	20%

٠

that amount in excess of

عن کل حقل يحتوي علي احتياطيات أصلية مقدرة يمسكن الحصول طلهما حتى . . . . . . . . . برميل . ٢ . إن في السنة الما الما في السنة عن کل حفل بختوی علی احتیاطیات أصلية مقدره تمسكن الحصول علما تزيد على . . . , . . . , ۲۰۰ برميل وحتى ...,... برميل لچ٧٧ إفالسنة عن کل حقل محتوی علی احتیاطیات أصلية مقدرة بمسكن الحصول علىها تزيد على ٢٠٠,٠٠٠, ٤٠٠ برميل ١٥ / في السنة . ٢ --- ١٥ : تعديل المبادة السابعة (ب) بحيث يصبح نصها كالآتى : "اقتسام الإنتاج": (١) بالنسبة لذلك الجزء من المنطقة الواقع في المياء الضحلة ، فإن

الستين ( ٦٠ ) في المسائة المتبقية من الزيت الحَّام المنتج تأخذها وتتصرف فيهاكل من الهيئة والمقاول على إنفراد بالنسب الآتية : متوسط الإنتاج اليومي لـ ٣٠ نصيب الهيئة فصيب المقاول يوم إنتاج متوالية .... برميل زيت في اليوم ٢٠٠٠ برميل زيت في اليوم آو آنا . ما يزيد على ٠٠ ، ٢٠٠٠ برميل

00,000 BOPD as aforesaid call be shared in following portions.

من الزيت في اليوم سالغة الذكر. تقمم بالنسب الآتية :

7.10 85% 15% 1.10

٣٤ ( مکرر ) في ٢١ أغسطس سنة ١٩٧٦	الجريدة الرسمية _ المدد
----------------------------------	-------------------------

In implementation of the foregoing, it is understood that when the aforesaid average daily production exceeds 200,000 BOPD then the forty (40) percent Cost Recovery Crude Oil shall be deducted proportionatley from the first 200,000 BOPD portion and forty (40) percent from the amount in excess of 200,000 BOPD.

With respect to that portion of the Area Lying in (2)Deep Water, the remnining sixty (60) Percent Crude Of Produced therefrom shall be taken and disposed of separately by EGPC and CONTRACTOR in the following proportions :

EGPC's	CONTRACTOR's
Share	Share
<b>7</b> 2,5%	27.5 %

(3)

ومن المفهوم أنه لتنفيذ ماسيق الإشارة إليه فإنه عندما بتحاوز الإنتاج ل مى ٢٠٠ برسل من الزيت في اليوم ، فإن الأربعين ( ٤٠ ) إلى في التي التي الحام المخصص لاسترداد التكاليف يتم استقطاعها ناميا من أول ٢٠٠ ٢٠٠ برميل من الزيت في اليوم ، وأربعين في المائة ا . ٤) من الكية التي تزيد عن ٢٠٠٠٠ برميل من الزيت في اليوم . (٢) بالنسبة لذلك الجزء من المنطقة الواقع في المياد العميقة ، فإن المتن في المسائة المتبقية من الزيت الخام المنتج تأخذها وتتصرف فيها كل ين الهيئة والمقاول على انفراد بالنسب الآتية : نصيب الهيئة نصيب المقاول V.TVY. 1. 44 %.

<u>ر)</u> ا

(٣) ومن المفهوم أنه لتنفيذ ماسبق الإشارة إليه، في المادة السابعة. In the implementation of the foregoing, Article VII (ب)(١)، (٢)، نان الأربعين في المسائة يتم استقطاعها من حملة (b) (1) and (2), it is understood that the forty (40)الانتاج السنوي من المنطقة . percent Cost Recovery Crude Oil shall be deducted from the total annual production from the Area. القسم الثالث Section 3 الملحق (ب) ANNEX "B" ٣ – ٢ : الملحق (ب) هو خريطة أعدت يواسطة التصغير الفو توغراف 3.1 ANNEX"B" is a map compiled by photographic من خريطة بمقياس رسم ١ : ٠٠٠ ٠٠٠ تبين المنطقة التي تشملها وتحكمها reduction from scale of 1:100,000 indicating the Arca covered and affected by the Concession Agreement الفاقية الالتزام والموصوفة في الملحق (٢) من الاتفاقية . and described in Annex "A" thereof-٣-٣ الملحق (ب) يستبدل بالخريطة المرفقة باتفاقية الالتزاموالمعتونة. المحق ( ب ) map attached to the Concession Agreement and marked Annex "B". القسم الرابع **SECTION 4** ANNEX "C" الملحق (ج) ٤ ـــ ١ : الملحق ( ج ) يعــدل على النحو الموضح فيا يلي ، ويستبدل after indicated, and shall be substituted in place of بخطاب الضمان المرنق بالانفاقية كملحق (ج) . the letter of Guaranty attached to the Concession Agreement as Annex "C". ٤ - ٢ : كافة التخفيضات التي تمت حتى الان وفيدت على خطاب الفان الذي يسرى عليه التعديل والاستبدال المشار إليه ،ستعتبر أنها تمت the Letter of Guaranty to which the aforesaid amendment and the substitution applies, shall likewise be · كذلك وقيدت أعتبارا من التواريخ المتعلقة بها بالنسبة لخطاب الضمان deemed to have been established and credited, as of المحسدل their respective dates to said Letter of Guaranty as hereby amended. ٤ – ٣ : تعاون المقاول والهيئة في أتحاذ الخطوات المناسة لتنفيذ

3.2 Annex "B" shall be substituted in place of the

- 4.1 Annex "C" shall be amended to provide as herein-
- 4.2 All reductions heretofore established and credited to
- CONTRACTOR and EGPC will cooperate in taking appropriate steps to implement the aforesaid substitution with the National Bank of Egypt..
- 4.4 Annex "C", Letter of Guaranty, shall be amended to read as follows :





12 الجريدة الرسبية - العدد علا (مكرر) في ٣٤ أغسطس منة ١٩٧٦		
ANNEX "C" LETTER OR GUARANTY	الملحق ( ج )	
Cairo LETTER OF GUARANTY NO. : EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION	القاهرة في ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
Centlemen : The undersigned, NATIONAL BANK OF EGYPT, Cairo, as Guarantor, hereby guarantees to the Egyptian General Petroleum Corporation (basein	الحيئة المصرية العامة للبترول الموقع أدناه البان الأحلي المصرى ـــ القاهرة ، بصفته ضامنا ، يضمن	
after referred to as EGPC) to the limit of sixteen (16) million Dollars in U.S. Currency the performance by UNION OIL COMPANY OF EGYPT (herein- after referred to as CONTRACTOR or UNION) of its obligations required for exploration operations to spend a minimum of sixteen (16) million [11.8]	بمقتضى هذا ، للهيئة المصرية ال امة للبترول (ويشار إليها فيا يلى بالحيثة) في حدود مبلغ سنة عشر (١٦) مايون دولار بعملة الولايات المتحدة الامريكية ، أن تقوم شركة يونيون مصر للزيت (ويشار إليها فيا يل بلفظ " المقاول " أو " يونيون " بتنفيذ التراماتها التي تقتضيها عمليات	
Dollars during the initial four (4) years of the explora-	البحث بانفاق مبلغ ستة عشر (١٦) مليون دولار من دولارات	

tion period under Article IV of that certain Concession Agreement (hereinafter referred to as the (Agreement) covering that Area described in Annex "A" and "B" of said Agreement, by and between the Arab Republic of EGYPT (hereinafter referred to as A. R. E.) : EGPC and CONTRACTOR dated July 21, 1974. It is understood that this Guaranty and the liability of the Guarantor hereunder shall be reduced quarterly during the period of expenditure of said sixteen (16) million U.S. Dollars by the amount of money expended by CONTRACTOR for such exploration operations during each quarter. Each such reduction shall be established by the joint Written statement of EGPC and CONTRACTOR.

In the event of a claim by EGPC of non-performance or surrender of the Agreement on the part of CON-TRACTOR prior to the fulfilment of said minimum expenditure obligation under Article IV of this Agreement there shall be no liability on the undersigned Guarantor for payment to EGPC unless and until such liability has been established by written statement of EGPC setting forth the amount due under the Agreement:

It is a further condition of this Letter of Guaranty that:

 This Letter of Guaranty will become available only provided that the Guarantor will have been informed in writing by CONTRACTOR and EGPC that the Agreement between CON-TRACTOR, A.R.E. and EGPC has become effective according to its terms and said Guaranty shall become effective of the Effective Date of said Agreement.
 This Letter of Guaranty shall, in any event automatically expire :

 (a) Four and one half (4.5) years after the date it becomes effective, or

 الولايات المتحدة الأمريكية خلال الأربع (٤) سنوات الأولى من فترة البحث يمقتضى المسادة الرابعة من اتفاقية الالتزام (ويشار إليها فيما بلى " بالاتفاقية ") التي نغطى المنطغة الموصوفة فى الملحقين (١) و(ب) من نلك الاتفاقية المعقودة بين جمهورية مصر العربية (ويشار إليها فيما بلى ج.م.ع.) والهيئة والمقاول فى ٢١ يوليه ١٩٧٤

ومن المفهوم أن هذه الضمانة ومسئولية الغامن بموجب هذا الخطاب سوف تخفض كل ربع سنة خلال فـــترة إنفاق مبلغ السنة عشر (١٦) مليونا من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية مقدار الميالغ التي صرفها المقاول علىعمليات البحث هذه خلال كل ربع سنة. وكل تخفيض من هذه التخفيضات بيم مقتضي إقرار كتابي مشترك من جانب الهيئة والمقاول .

وف حالة ما إذا رأت الهيئة أن يونيون لم تقم بالوفاء بالتراماتها أوتخلت عن الانفاقية قبل الوفاء بالحد الآدن الذكور من التراماتها طبقا الحدة الرابعة من هذه الاتفاقية فانه لاتكون هناك أية مسئولية على الضامن الموقع أدناء عن دفع المبلغ للهيئة الا إذا ثبتت هذه المسئولية باقرار كتابى من الهيئة يثبت المبلغ المستحق تقتضى الاتفاقية .

(٢) ألا يصبح خطاب الضمان هذا نافذ المفعول الا إذا تلق الضامن اخطارا كتابيا من المقاول والهيئة بأن الاتفاقية بين المقاول و ج.م.ع. والحيئة أصبحت مارية طبقاللنصوص الواردة بهاو تصبحهذه الضمانة سارية

إبتداء من تاريخ سريان الاتفاقية المذكورة . (٢) وعلى أى حال ينتهى خطاب الضمان هذا تلفائيا :
 (٢) بعد أربع (٤) سنوات وستة شهور من تاريخ بدم سريانه ، أو

·	کرر) فی ۲۱ أغسطس منهٔ ۱۹۷۲	۱۳ ۱۳ ۱۳ ۱۳ ۱۳ ۱۳	
	<ul> <li>(b) At such time as the total of the amounts shown on quaraterly joint statement of EGPC and CONTRACTOR equals or exceeds the amo- unt of said minimum expenditure obligation. Whichever is earlier.</li> <li>(3) Consequently, any claim in respect thereof should be made to the Guarantor prior to either of said expiration dates at the latest accompanied by EGPC's written statement setting forth the amount of under expenditive by CONTRAC- TOR to the effect that :</li> </ul>	المشتركة التي تعدها الهيئة والمقاول مساويا للحد الأدنى للالترام بالاتفاق أو يزيد عن ذلك . أي التاريخين أسبق .	
(a)	CONTRACTOR has failed to perform its expendi- ture obligations referred to in this Guaranty, and.	(١) أنالمقاول لم يقم بالوفاء بالتزاما تهبالصرف المشارالية في هذيالضانة	

(b) Has failed to pay the expenditure deficiency to EGPC.

We declare that on issuing this Guaranty we did not exceed the limit of total guarantees which we are entitled to issue as per Ministry of Economy's letter No. 150 6/1/5176 dated 23rd December, 1962. Please return to us this Letter of Guaranty in the event it does not become effective, or upon the expiry date.

Yours faithfully,

For the National Bank of Egypt

Accountant

Manager

(ب) انه لم يتم يدفع العجز في المصروفات إلى الهيئة.

نقر بأنتابإصدار هذه الضمانه لم نتجاوز حديموع الضمانات التي تحق لنا إصدارها بموجب كتاب وزارة الاقتصاد رقم ١٥٠١/٦/١/٦٠ المؤرخ ١٩٦٢/١٣/٣٣ والرجا إعادة خطاب الضمان حذا الينا ، إذا لم يصبح ساريا أو عند انتمانه .

.

عن البنك الأحلى المصرى ـــ القاهرة المحاسب المحاسب المدير

[4	كرر) في ۲۱ أغسطس سنة ۱۹۷۲	• ) ٣٤ الجريدة الرسمية - العدد ٢٤ ( • • • ) ٢٤ • • • • • • • • • • • • • • • • • • •
	CONFORMANCE WITH THE CONCESSION AGREEMENT AND APPROVAL OF THE A.R.E. GOVERNMENT	مسايرة التعــديل لاتفاقية الالتزام واعتماد حكومة جمهورية مصر الربية
5.1	Except as the context of the Concessiin Agreement may otherwise require, in order that the other povi- sions thereof shall be consistent with the modifica- tions, substitutions and amendments contained in the foregoing sections 2, 3 and 4, of this Amendatory Agreement, such provisions of the Concession Agree- ment shall remain in full force and effect.	٥ – ٢ باستثناء ماقد تنطابه نصوص اتفاقية الالتزام بخلاف ذلك ، حى تصبحالاً حكام الأحرى الواردة بالاتفاقية متمشية مع التغييرات والتعديلات الواردة في الأقسام ٣ و ٣ و ٤ آنفة الذكر في اتفاق التعديل هــــــذا ، فإن تلك النصوص والأحكام الواردة في اتفاقية الالتزام نظل قائمة ومعه ولاجا.
5.2	This Amendatory Agreement shall not be binding upon any of the Parties hereto unless a law autho- rizing the Minister of Petroleum to sign said Amendatory Agreement is issued, and said Amend-	٥–٣ لايكون اتفاق التعديل هذا ملزما لأى من أطراف هذا الاتفاق مالم يصدر قانونا يخول وزير البترول التوقيع على هذا التعديل للاتفاقية ،

ويوقع اتفاق التعديل هذا منا لمكومة والهيئة والمفاول وينشر فى الجريدة

atory Agreement is signed by the GOVERNMENT, EGPC and CONTRACTOR and published in the Official Journal of the A.R.E.

5.3 It is understood and agreed that unless and until this Amendatory Agreement is legally approved and signed by the GOVERNMENT of the A.R.E. the PAR-TIES hereto shall continue to be governed by the terms of the existing Law No. 61 of 1974. IN WITNESS WHEREOF, this Amendatiry, Agreement has been duly signed by the respective Parties hereto as of the date first hereunder set out. GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC OF

EGYPT

By \_\_\_\_\_

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM COR-PORATION

By ---

UNION OIL COMPANY OF EGYPT

By \_\_\_\_\_

لرسمية لجمهورية مصر العربية .

٥–٣ من المفهوم والمتفق عليه أنه مالم وإلى أن يم اعتماد الاتفاق الحاص
 مهذا التعديل قانو تاو توقيعه من حكومة (ج.م.ع.) إن الأطراف سيظلون
 ملتزمين بالقانون الحالى رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٤
 وإثباتا لما تقدم ، فقد تم التوقيع على اتفاق التعديل هذا من جانب

الاطراف المعنية وذلك اعتبارا من التاريخ المشار إلية فما تقدم .



الهيئة المصرية العامة للبترول

شركة يونيون مصر للزيت عنبا \_\_\_\_\_